

والغشم وذبح الابل باركة ادم صجحة جان وكان تاركا للافضل
فروع قال في الحاشية تبين ان لا يزيد علي قطع الخلقوم
 والمرئى والودج ويكره قبل مفارقة الروح ابانة واسماها
 وسماخها ونقلاها وامساكها عن الاء ضطرب ومثل ذلك كسر
 فقارها وقطع عصف منها **ويسن** ان تسقى وان ساق وتطبخ
 بهرقت وان لا يجد السنوة ولا يذبح غيرها قيا منها ولا
 يحل غير معذور عليه كالسمك والجراد الجبان يقطع بمحذ
 غير عظم وظهر جميع الخلقوم والمرئى قطعا خالصا والحياة
 مسقرة فلو اختطف الراس بنحو بندقة وبقي يسير من
 الخلقوم او المرئى او قطع بعد رفع السكين ما بقي بعد
 انتهائه الي حركة المذبح لم يحل ويعيب بالذبح من
 العقاو وصغحة العنقه وبا دخال السكين في الاذن فان
 وصل المذبح في كل والحياة مسقرة فقطمها حل وان لم
 يقطع حلبه **ولم** جزئان الوية معا بسكين من
 العقاو والخلقوم حتى التقيا وبي منية **وكذا** المذبح بسكين
 مسمومة كما يجبه الزركسي **ولا** يجزى حيوان او سقط عليه
 سنف مثلا فان بقيت فيه حياة مسقرة وذبحه حل وان
 علم

علم هلاكه بعد زمن يسير والافلا والحياة المسقرة عند الذبح
 تارة تسرع وتارة تظن معلما مان وقد ثبت قمتها الحركة الي
 السندية بعد الذبح وانفجا الدم وتدفعه **ولو** شك في اسفلها
 حرم ولو لم يصبه شيء مما ذكر بل مرض ولو باكل ثباتا مضرا
 او جاع قد ذبح وقد صار الي اخره من حل لانه لم يوجد بسبب
 يحا عليه الملاك اهرج **فابلية** نفيسة من الدرر في
 الباب العاشر اذا ذبح ذبيحة ورفع السكين ثم اعادها
 سرعة من غير تأخير ولا فترة حبانا كلها ثم ذكر بعدها
 جواز مسئلة القطع بعد ان تلت السكين الاولي بسوط
 عدم رفع الاولي حتى وضع الثانية اه وانظر اذا اقلب
 السكين وقطع بها وان القطع بها بعد قلبها في غير محل
 القطع المول حرره **وعبار** الشبر الملسي عليه م ر ولا يضر
 رفع السكين واعادتها فوراً ولا قليها لياخذ عليها ما بقي
 من الخلقوم والمرئى ولا القاقها لياخذ غيرها **ولا** يشترط
 فيما ذكر حياة مسقرة **انما** يشترط قصر الفصل عرفا اه
 بحر وفة مذابني **فروع** لم يجوز ان ياكل من المذبح وريثاه
 اصلا **ويجب** يفرق لحمه واجزائه كلها كما سبق ولما اذ ذبح

Copyright © King Saud University